

الْأَقْصَابُ

في غريب الموطأ وإعرابه على الأبواب

تأليف
الشيخ الفقيه العالم أبي عبد الله محمد بن عبد الحق
ابن سليمان اليفرنى التامساني
(٥٣٦ - ٦٢٥ هـ)

حَقَّقَهُ وَقَدَّمَ لَهُ وَعَلَّنَا عَلَيْهِ
الدكتور عبد الرحمن بن سليمان العثيمين
مكة المكرمة - جامعة أم القرى

الجزء الأول

وبه نستعين

وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ

قَالَ الشَّيْخُ، الإِمَامُ، الْعَلَمُ، الْعَالِمُ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَقِيهِ الْحَاجِّ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدَ الْحَقِّ بْنِ سُلَيْمَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ، وَالصَّلَاةُ عَلَى مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ. هَذَا وَعَزَمِي فِي كِتَابِي هَذَا عَلَى اقْتِضَابِ مَا تَضَمَّنَهُ كِتَابُ «الْمُخْتَارِ الْجَامِعِ...»^(١) مِنْ غَرِيبِ «الْمَوْطَأِ» وَإِعْرَابِهِ خَاصَّةً؛ لِيَكُونَ كَالْمُعْتَدِ^(٢) لِطَالِبِهِ، وَكَالْمُقْتَضِبِ لِمُرِيدِهِ، فَأَعُفِيهِ مِنْ مَشَقَّةِ الطَّلَبِ، وَأُخْلِصُهُ مِنْ عَبَاءِ تَصْفُحِ مَا لَيْسَ لَهُ فِي تَصْفُحِهِ أَرْبُ، وَرَبَّنَّهُ عَلَى الْأَبْوَابِ تَرْتِيبَ الْكِتَابِ، وَجَعَلْتُهُ لِقَارِئِهِ إِنْ أَرَادَ تَطْرِيزَهُ يُطَرِّزُهُ بِهَذَا الْأَسْمِ الْوَاقِعِ عَلَيْهِ «الْاِقْتِضَابِ» وَأَفْتَرِحُ عَلَيْهِ افْتِرَاحِ الْمُسْدِي يَدًا إِلَيْهِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي الدُّعَاءِ مَعَ إِخْوَانِهِ الصُّلَحَاءِ فِي أَنْ يَسْتَعْمِلَنَا جَمِيعًا فِي مَا يُدْنِي إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَيُقَرِّبُنَا مِنْهُ، وَيُزِيلُنَا لَدَيْهِ، وَأَنْ يَتَغَمَّدَنَا بِرَحْمَتِهِ وَرِضْوَانِهِ وَمَغْفِرَتِهِ، إِذَا صَرْنَا إِلَيْهِ. وَاللَّهُ أَسْأَلُ أَنْ يُجِيبَ فِيهِ وَمِنْهُ، فِي صَالِحِ هَذَا الدُّعَاءِ، وَأَنْ يَجْمَعَنَا جَمِيعًا فِي دَارِ الْكَرَامَةِ وَالْبَقَاءِ فِي مَحَلِّ إِخْوَانِ الصِّفَاءِ. آمِينَ.

(١) فِي الْأَصْلِ: «الْجَامِعُ الْمُخْتَارُ» وَإِنَّمَا اسْمُ الْكِتَابِ كَامِلًا هَكَذَا: «الْمُخْتَارُ الْجَامِعُ بَيْنَ الْمُتَّقَى وَالْاِسْتِذْكَارِ» فَلَعَلَّ الْعِبَارَةَ انْقَلَبَتْ عَلَى النَّاسِخِ.

(٢) فِي الْقَامُوسِ: «عَتَدَ» وَالْمُعْتَدُ كُمُكْرَمٍ: الْمُعْتَدُ.

[كِتَابُ وَقُوتِ الصَّلَاةِ]^(١)

(وَقُوتُ الصَّلَاةِ)

قَالَ الْمُؤَلِّفُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: اتَّفَقَ أَهْلُ اللُّغَةِ عَلَى أَنَّ «أَفْعَالًا» جَمْعُ الْقِلَّةِ^(٢)، وَفُعُولًا: جَمْعُ الْكَثْرَةِ، وَفَعَلَ مَالِكٌ كَذَلِكَ، فَإِنَّهُ يُقَالُ: إِنَّهُ أَدْخَلَ تَحْتَ التَّرْجَمَةِ: ثَلَاثَةَ عَشَرَ وَقْتًا، كُلُّ وَقْتٍ مِنْهَا يَنْفَرِدُ عَنْ صَاحِبِهِ بِحُكْمٍ.

- وَقَوْلُهُ: «وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا، قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ» [٢] أَيُّ: تَعْلُو وَتَصِيرُ عَلَى ظَهْرِ الْحُجْرَةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ^(٣) ﴿فَمَا اسْطَبَعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ وَمَا اسْتَطَعُوا لَمْ نَقْبًا﴾^(٤)، وَقَالَ النَّابِغَةُ^(٥):

(١) الْمُخْتَارُ الْجَامِعُ بَيْنَ الْمُتَنَقِّى وَالِاسْتِذْكَارِ لِلْمُؤَلِّفِ (١/ ورقة ٣)، وَالْمَوْطَأُ رِوَايَةُ يَحْيَى (٣/١)، وَرِوَايَةُ أَبِي مُصْعَبٍ (٣/١)، وَرِوَايَةُ مُحَمَّدَ بْنِ الْحَسَنِ (٣/١)، وَرِوَايَةُ سُؤَيْدٍ (٤١)، وَرِوَايَةُ الْفَعْنِيِّ (٨٢)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١٧١/١)، وَالِاسْتِذْكَارُ (١/ ٢٦٦)، وَالتَّمْهِيدُ (١/ ٧٣)، وَالْمُتَنَقِّى لِأَبِي الْوَلِيدِ (٣/١)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمَوْطَأِ لِلْوَقَّاشِيِّ (٣/١)، وَالْقَبَسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (٧٥)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (١/ ١٣)، وَشَرْحُ الرُّزْقَانِي (١/ ١١).

(٢) الْمُؤَلِّفُ هُنَا يَكْتَلِمُ عَلَى رِوَايَةِ «وَقُوتٍ» وَهُوَ يُرْوَى «وَقُوتٌ» وَ«أَوْقَاتٌ». قَالَ الْوَقَّاشِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «هَكَذَا وَرَدَتِ الرِّوَايَةُ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ وَجَمَاعَةٍ مِنْ رِوَاةِ «الْمَوْطَأِ» وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ بُكَيْرٍ: «أَوْقَاتُ الصَّلَاةِ» وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ... وَعَلَّلَ ذَلِكَ بِمَا يَتَّفَقُ مَعَ كَلَامِ الْعَرَبِ وَأَقْوَالِ الثَّحَاةِ وَأَهْلِ اللُّغَةِ.

(٣) سُورَةُ الْكَهْفِ.

(٤) هُوَ النَّابِغَةُ الْجَعْلِيَّةُ، وَاسْمُهُ قَيْسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - عَلَى الْأَرْجَحِ -، شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ، أَذْرَكَ الْإِسْلَامَ فَاسْتَلَمَ، وَلَهُ صُحْبَةٌ. أَخْبَارُهُ فِي: الْأَغَانِي (١/ ٥) (دَارُ الْكُتُبِ)، وَالْإِصَابَةِ (٦/ ٣٩١)، وَالْخَزَانَةِ (١/ ٥١٢)، وَالْبَيْتُ فِي دِيْوَانِهِ (٥١) وَصَدْرُهُ:

* وَإِنَّا لَنَرُجُو فَوْقَ ذَلِكَ مَظْهَرًا *

أَيُّ: مُرْتَقَى وَعُلُوًّا، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: أَنْ يَخْرُجَ الظَّلُّ مِنْ قَاعَةِ حُجْرَتِهَا وَيَذْهَبَ.
وَكُلُّ شَيْءٍ خَرَجَ، فَقَدْ ظَهَرَ، وَأَنْشَدُوا^(١):

* وَنِلْكَ شِكَاةٌ ظَاهِرٌ عَنْكَ عَارُهَا *

أَيُّ: ذَاهِبٌ، وَالْمَعْنَيَانِ كَالْمُتَّحِدَيْنِ. وَالْحُجْرَةُ: الدَّارُ، وَكُلُّ مَا أَحَاطَ بِهِ حَائِطٌ
فَهُوَ حُجْرَةٌ، مِنْ حَجَرْتُ، أَيُّ: مَنَعْتُ.

- وَقَوْلُهُ: «بِهَذَا أُمِرْتُ» [١]. يُرْوَى بِضَمِّ التَّاءِ وَفَتْحِهَا، فَبِالضَّمِّ مَعْنَاهُ:

* بَلَّغْنَا السَّمَاءَ مَجْدَنَا وَجُدُودَنَا *

مِنْ قَصِيدَتِهِ فِي مَدْحِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهِيَ مَشْهُورَةٌ.

(١) الْبَيْتُ لِأَبِي دُوَيْبٍ الْهَذَلِيِّ فِي شَرْحِ أَشْعَارِ الْهَذَلِيِّينَ (٧٠/١)، وَصَدْرُهُ:

* وَعَيَّرَنِي الْوَاشُونَ أَنِّي أَحِبُّهَا *

وَنَسَبُهُ فِي الصَّحَاحِ: (ظَهَرَ) إِلَى كَثِيرٍ، وَهُوَ خَطَأٌ ظَاهِرٌ؛ لِأَنَّ الْبَيْتَ لِأَبِي دُوَيْبٍ مِنْ قَصِيدَةٍ
طَوِيلَةٍ يَزْنِي بِهَا نُسَبَةً بَنَ مُحَرِّثٍ، أَحَدُ بَنِي مُؤَمِّلِ بْنِ حُطَيْطِ بْنِ زَيْدِ بْنِ قُرْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ
تَمِيمِ بْنِ سَعْدِ بْنِ هُذَيْلٍ، أَوَّلُهَا:

هَلِ الدَّهْرُ إِلَّا لَيْلَةٌ وَنَهَارُهَا	وَلَا تُلُوعُ الشَّمْسِ ثُمَّ غَيَارُهَا
أَبَى الْقَلْبُ إِلَّا أَمَّ عَمْرٍو وَأَصْبَحَتْ	تُحَرِّقُ نَارِي بِالشَّكَاةِ وَنَارُهَا
وَعَيَّرَنِي الْوَاشُونَ ...	... الْبَيْت
فَلَا يَهْنَأُ الْوَاشُونَ أَنْ قَدْ هَجَرْنَاهَا	وَأَظْلَمَ دُونِي لَيْلُهَا وَنَهَارُهَا
فَإِنْ أَعْتَدِرُ مِنْهَا فَإِنِّي مُكَذِّبٌ	وَإِنْ تَعْتَدِرُ يُرَدِّدُ عَلَيْنَا اعْتِدَارُهَا

وَالشَّاهِدُ فِي جَمْعَةِ ابْنِ دُرَيْدٍ (٨٧٨/٢)، وَالْأَضْدَادُ لابنِ الْأَنْبَارِيِّ (٥٧)، وَالْأَضْدَادُ لِأَبِي
الطَّيِّبِ اللَّغَوِيِّ (٤٧٩)، وَتَهْدِيبِ اللَّغَةِ (٢٩٨/١٠)، وَالتَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ
الْوَقَّاسِيِّ (٨/١)، وَالصَّحَاحِ، وَاللَّسَّانِ، وَالتَّاجِ (ظَهَرَ) وَ(شَكَى) وَالْخَزَانَةِ (١٥٣/٤).

أُمِرْتُ أَنْ أُبَلِّغَهُ وَأُبَيِّنَهُ لَكَ ، وَبِالْفَتْحِ - وَهِيَ رِوَايَةُ ابْنِ وَضَّاحٍ ^(١) - أَيُّ : أُمِرْتُ أَنْ تُصَلِّيَ فِيهِ ، وَشُرِعَ الصَّلَاةُ فِيهِ لِأَمَّتِكَ .

- وَقَوْلُهُ : «إِنَّ جِبْرِيلَ نَزَلَ فَصَلَّى ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» . ذَهَبَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ إِلَى أَنَّ «الْفَاءَ» هُنَا بِمَعْنَى الْوَاوِ ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا نَزَلَ بِجِبْرِيلَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مُصَلِّيًا مَعَهُ ، وَإِذَا حُمِلَتِ الْفَاءُ عَلَى حَقِيقَتِهَا وَجَبَ أَنْ يَكُونَ مُصَلِّيًا بَعْدَهُ ، وَالصَّحِيحُ أَنَّ الْفَاءَ عَلَى بَابِهَا لِلتَّعْقِيبِ ، وَمَعْنَاهُ : أَنَّ يَكُونَ جِبْرِيلُ كُلَّمَا فَعَلَ جُزْءًا مِنَ الصَّلَاةِ فَعَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَهُ ، وَهَذِهِ سُنَّتُهَا ، وَهَذَا أَوْضَحُ مِنْ أَنْ تَكُونَ الْفَاءُ بِمَعْنَى الْوَاوِ ؛ لِأَنَّ الْعُطْفَ بِالْوَاوِ تَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ ﷺ صَلَّى قَبْلَ جِبْرِيلَ ، وَ«الْفَاءُ» لَا تَحْتَمِلُ ذَلِكَ ، فَهِيَ أَبْعَدُ مِنَ الْاِحْتِمَالِ ، وَأُبَلِّغُ فِي الْبَيَانِ .

- وَقَوْلُهُ : «أَوْ إِنَّ جِبْرِيلَ» . رَوَيْنَاهُ بِفَتْحٍ «إِنَّ» ، وَكَسَرِهَا ، وَالْكَسْرُ أَظْهَرُ ؛ لِأَنَّهُ اسْتِفْهَامٌ مُسْتَأْنَفٌ ، إِلَّا أَنَّهُ وَرَدَ بِالْوَاوِ لِيُرَدَّ الْكَلَامُ عَلَى كَلَامِ عُرْوَةَ ^(٢) ، لِأَنَّهَا مِنْ حُرُوفِ الرَّدِّ ، وَالْفَتْحُ عَلَى تَقْدِيرٍ : أَوْ عَلِمْتُ ، أَوْ أَوْحَدْتُ أَنَّ جِبْرِيلَ نَزَلَ؟ وَيَأْتِي زِيَادَةُ مَعْنَى فِي هَذَا .

(١) فِي تَعْلِيلِ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٦/١) «بِالْفَتْحِ رَوَيْنَاهُ» وَابْنُ وَضَّاحٍ الْمَذْكُورُ هُنَا : مُحَمَّدُ بْنُ وَضَّاحٍ بْنُ بَزْزِيعٍ - بوزن عَظِيمٍ - ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ هِشَامٍ ، مُحَدِّثٌ ، مِنْ أَهْلِ قُرْطُبَةَ ، رَحَلَ إِلَى الْمَشْرِقِ ، ثُمَّ عَادَ إِلَى الْأَنْدَلُسِ بَعْلِمَ جَمٍّ . مَوْلَدُهُ سَنَةَ (١٩٩هـ) ، وَوَفَاتَهُ سَنَةَ (٢٨٦هـ) . أَخْبَارُهُ فِي : بَغْيَةِ الْمَلْتَمَسِ (١٢٣) ، وَفَهْرَسْتِ ابْنِ خَيْرٍ (١٥٠) ، (٢٧٤ ، ٢٥٥) ، وَسِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٤٤٥/٣) ، وَالْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ (١٧٤/٥) ، وَطَبَقَاتِ الْقُرَّاءِ «غَايَةُ النُّهَايَةِ» (٢٧٥/٢) ، وَلِسَانُ الْمِيزَانِ (٤١٦/٥) .

(٢) هُوَ عُرْوَةُ بْنُ الرُّبَيْرِ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ .

- وَقَوْلُهُ - فِي الْحَدِيثِ الثَّانِي - : «صَلَّى الصُّبْحَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ» [٣].
 الْفَجْرُ^(١) : هُوَ أَوَّلُ بَيَاضِ النَّهَارِ الظَّاهِرِ فِي الْأُفُقِ الشَّرْقِيِّ الْمُسْتَطِيرِ الْمُتَنَبِّرِ الْمُتَشْرِقِ ،
 تُسَمِّيهِ الْعَرَبُ : الْخَيْطَ الْأَبْيَضَ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى^(٢) : ﴿ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ
 مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ﴾ أَي : بَيَاضُ النَّهَارِ مِنْ سَوَادِ اللَّيْلِ ، قَالَ أَبُو دُوَادٍ الْإِيَادِي^(٣) :
 فَلَمَّا أَضَاءَتْ لَنَا سُدْفَةٌ وَلَا حَ لَنَا^(٤) الصُّبْحُ خَيْطًا أَنَارَا
 وَقَالَ آخَرُ^(٥) :

قَدْ كَادَ يَبْدُو أَوْ بَدَتْ تَبَاشِرُهُ
 وَسَدَفُ اللَّيْلِ الْبَهِيمِ سَايزُهُ

-
- (١) المختار . . للمؤلف (١/ ١٤ ، ١٥) ، والاستذكار (١/ ٤٩) ، والتمهيد (١/ ١٣٨) .
 (٢) سورة البقرة ، الآية : ١٨٧ .
 (٣) أَبُو دُوَادٍ الْإِيَادِيُّ شَاعِرٌ ، جَاهِلِيٌّ ، قَدِيمٌ ، مُضَرَّبُ الْمَثَلِ فِي الْإِجَارَةِ ، وَهُوَ مِنْ نُعَاتِ الْخَيْلِ الْمَشْهُورِينَ ،
 وَاخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ فَقِيلَ : جَارِيَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ ، وَقِيلَ : حَنْظَلَةُ بْنُ الشَّرْقِيِّ ، عَاصِرُ التُّعْمَانِ بْنِ الْمُنْذَرِ
 وَمَدَحَهُ . لَهُ أَخْبَارٌ فِي : الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (١/ ١٦٢) ، وَالْأَغَانِي (١٦/ ٣٧٣) ، وَالْخَزَانَةِ (٤/ ١٩٠) . .
 وَغَيْرَهَا نَشَرَ شِعْرَهُ غُوسْتَا فُون ثَمَرِ نَبَاوَم ، وَنُشِرَ بِالْعَرَبِيَّةِ فِي «دَرَسَاتِ فِي الْأَدَبِ الْعَرَبِيِّ» تَرْجُمَةُ
 الدُّكْتُورِ إِحْسَانِ عَبَّاسٍ وَزَمَلَانِهِ ، بِإِشْرَافِ الدُّكْتُورِ مُحَمَّدِ يُونُسَ نَجْم (ط) فِي دَارِ مَكْتَبَةِ الْحَيَاةِ بِبِيْرُوتِ
 (١٩٥٩ م) . وَالشَّاهِدُ فِي دِيْوَانِهِ الْمَذْكُورِ ص (٣٥٢) عَنْ الْأَصْمَعِيِّاتِ (١٩٠) وَغَيْرِهِ ، وَيُرْوَى (ظُلْمَةٌ)
 كَمَا فِي الصُّحُوحِ ، وَاللِّسَانِ ، وَالتَّاجِ (ظَلَمَ) وَأُورِدَهُ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ فِي كِتَابِ الشُّعْرِ (٣٣٥) ، وَهُوَ فِي
 الاسْتِذْكَارِ (١/ ٥٠) ، وَالتَّمْهِيدِ (١/ ١٣٨) .
 (٤) كَتَبَ فِي الْأَصْلِ «لَنَا مِنْ» وَضَرَبَ النَّاسِخُ بِالْقَلَمِ عَلَى «مِنْ» وَرَوَاةُ الْبَيْتِ فِي مَصَادِرِهِ كَمَا هُوَ
 مَثْبُوتٌ ، فَلَعَلَّ النَّاسِخَ أَرَادَ أَنْ يَضْرِبَ عَلَى «لَنَا» فَأَخْطَأَ .
 (٥) هُوَ حُمَيْدُ الْأَرْقُطُ كَمَا فِي اللَّسَانِ : (سَدَفٌ) وَهُوَ فِي الاسْتِذْكَارِ (١/ ٥٠) ، وَالتَّمْهِيدِ
 (١/ ١٣٨) ، وَفِي اللَّسَانِ : «الْخَيْطُ الْبَهِيمُ» وَفِي «الْمُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ : «وَبَدَتْ» .

وَسَمَّتهُ أَيضًا: الصَّدِيعَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: انْصَدَعَ^(١) الْفَجْرُ، قَالَ بَشْرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ،
أَوْ عَمْرُو بْنُ مَعْدِي كَرِبٍ^(٢):

بِهِ السَّرْحَانُ/ مُفْتَرِشَا يَدَيْهِ كَأَنَّ بَيَاضَ لَبْتِهِ الصَّدِيعُ
وَشَبَّهَهُ الشَّمَاخُ بِمَفْرِقِ الرَّأْسِ لِمَنْ فَرَّقَ شَعْرَهُ، فَقَالَ: ^(٣)
إِذَا مَا اللَّيْلُ كَانَ الصُّبْحُ فِيهِ أَشَقَّ كَمَفْرِقِ الرَّأْسِ الدَّهْنِ
وَلِيقُولُونَ^(٤) لِلْأَمْرِ الْوَاضِحِ: «هَذَا كَفَلَقِ الصُّبْحِ» وَتَبَاشِيرِ الصُّبْحِ،

- (١) فِي «الْمُخْتَارِ . .»: «انْصَدَعَ» وَالْمُنْبَتُّ مِنَ الْأَصْلِ يُؤَيِّدُهُ مَا جَاءَ فِي «الاسْتِذْكَارِ» وَ«التَّمْهِيدِ» .
(٢) الشُّكُّ مِنَ الْحَافِظِ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ كَمَا فِي «الاسْتِذْكَارِ» وَ«التَّمْهِيدِ» وَالْبَيْتُ فِي دِيوانِ عَمْرُو (١٣٣)
جَمَعَ وَتَحْقِيقُ مُطَاعِ الطَّرَايِشِيِّ مِنْ قَصِيدَةِ طَوِيلَةٍ أَتَتْهَا جَامِعُ الدِّيوانِ عَنْ «الْأَصْمَعِيَّاتِ»
وَ«الْأَغَانِي» وَ«خَزَانَةِ الْأَدَبِ» وَغَيْرِهَا . وَفِي أَمَالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ (٥٥٨/٢): «بَيَاضُ غُرَّتِهِ» .
(٣) دِيوانُ الشَّمَاخِ (٣٣٤) وَرَوَايَتُهُ هُنَاكَ:

❖ إِذَا مَا الصُّبْحُ شَقَّ اللَّيْلُ عَنْهُ ❖

وَهُوَ مِنْ قَصِيدَةِ جَيِّدَةٍ يَمْدَحُ بِهَا عُرَابَةَ بْنَ أَوْسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - صَحَابِيٍّ لَهُ أَخْبَارٌ فِي الْإِصَابَةِ
(٤٨١/٤) وَغَيْرِهَا، وَفِيهِ يَقُولُ مِنَ الْقَصِيدَةِ الَّتِي مِنْهَا الشَّاهِدُ أَيضًا:

رَأَيْتَ عُرَابَةَ الْأَوْسِيَّ يَسْمُو إِلَى الْخَيْرَاتِ مُنْقَطِعَ الْفَرْدِ
إِذَا مَا رَأَيْتُ رُفَعْتَ لِمَجْدٍ تَلَقَّاهَا عُرَابَةُ بِالْيَمِينِ

- (٤) فِي الْأَصْلِ: «وَتَقُولُ» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «الْمُخْتَارِ . .» لِلْمُؤَلِّفِ، وَ«الاسْتِذْكَارِ» وَ«التَّمْهِيدِ»
وَهُمَا مَصْدَرَا الْمُؤَلِّفِ . جَاءَ فِي ثَمَارِ الْقُلُوبِ لِلتَّعَالِيِّ (٦٤٦): «تَبَاشِيرُ الصُّبْحِ: أَوَّلُهُ، قَالَ
عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاهِرٍ:

بَكَرَ فَقَدْ صَاحَتِ الْعَصَافِيرُ وَلَا حَ مِنْ صُبْحِكَ النَّبَاشِيرُ
وَقَالَ التَّعَالِيُّ أَيضًا: «وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ - عَنْ أَبِي عَمْرٍو -: «أَبِينُ مِنْ فَلَقِ الصُّبْحِ» وَ«أَبِينُ مِنْ
عَمُودِ الصُّبْحِ» قَالَ أَبُو تَمَّامٍ:

و«كَانِبِلَاجِ الْفَجْرِ»^(١).

- وَمَعْنَى «أَسْفَرَ»: بَدَأَ وَتَبَيَّنَ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الْعَرَبِ: سَفَرَتِ الْمَرْأَةُ عَنْ وَجْهِهَا: إِذَا كَشَفَتْ عَنْهُ، وَأَسْفَرَ الصُّبْحُ: أَضَاءَ.

- وَقَوْلُهُ: «حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ الْعَدِ صَلَّى الصُّبْحَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ». تَحْقِيقُ هَذَا اللَّفْظِ عَلَى أَصْلِ مَوْضُوعِهِ^(٢) مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، يَفْتَضِي أَنَّ وَقْتَ طُلُوعِ الْفَجْرِ: هُوَ كَانَ وَقْتُ فِعْلِ الصَّلَاةِ، وَذَلِكَ غَيْرُ جَائِزٍ، وَلَا بُدَّ أَنْ يَتَقَدَّمَ طُلُوعُ الْفَجْرِ ابْتِدَاءَ الصَّلَاةِ، لَا أَنَّ هَذَا اللَّفْظَ قَدْ يُسْتَعْمَلُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ بِمَعْنَى الْمُبَالَغَةِ، تَقُولُ: جَلَسْتُ حِينَ جَلَسَ زَيْدٌ، فَيَفْتَضِي ذَلِكَ أَنَّ جُلُوسَكُمْ كَانَ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ، غَيْرَ أَنَّ ابْتِدَاءَ جُلُوسِ زَيْدٍ قَدْ^(٣) تَقَدَّمَ؛ فَعَلَى هَذَا يَصِحُّ قَوْلُهُ ﷺ:

= نَسَبَ كَأَنَّ عَلَيْهِ مِنْ شَمْسِ الضُّحَى نُورًا وَمِنْ ضَوْءِ الصَّبَاحِ عُمُودًا
وَقَالَ الْبُحْتَرِيُّ:

* كَالصُّبْحِ يَضْرِبُ فِي الدُّجَا بِعُمُودِهِ *

وَيُقَالُ: «كَانَ ذَلِكَ مِنْ بَيَاضِ الْفَلَقِ إِلَى سَوَادِ الْعَسَقِ» أَي: مِنْ مُفْتَتِحِ النَّهَارِ إِلَى مُخْتَتَمِهِ
وَيُرَاجَع: جمهرة الأمثال (١/٢٢٥)، والذُّرُ الْفَاخِرَةُ (٩٣)، والمستقصى (١/٣٢)، ومجمع
الأمثال (١/١١٩)، وكتاب أفعال (٧٠). وَيُرْوَى: «فَلَقَ الصُّبْحُ» و«فَرَّقَ الصُّبْحُ».

(١) أَنشَدَ الْحَافِظُ أَبُو عَمَرَ فِي التَّنْهِيدِ (٤/٣٣٦) (الطبعة المغربية):

فَوَرَدَتْهُ قَبْلَ انْبِلَاجِ الْفَجْرِ

وَابْنُ دَكَّاءٍ كَامِنٌ فِي كَفَرٍ

دَكَّاءُ: الشَّيْطَانُ، فَسَمَى الصُّبْحَ: ابْنَ دَكَّاءٍ. . . وَيُرَاجَع: ثمار القلوب (٢٦٤).

(٢) فِي «المُخْتَارِ. . .» لِلْمُؤَلِّفِ: «فِي كَلَامِ. . .».

(٣) ساقطة من «المُخْتَارِ. . .» لِلْمُؤَلِّفِ.

«صَلَّى الصُّبْحَ»^(١) حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ».

- وَقَوْلُهُ: «هَآنَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ». قَالَ سِبْيَوِيَّةُ^(٢): وَكَذَلِكَ هَآنَذَا، وَهَآنَحُنْ أَوْلَاءِ، وَهَآ هُوَ ذَاكَ، وَهَاهُمَا ذَانِكَ: [هَاهُمُ أَوْلَيْكَ] وَهَآنَتْمَا ذَانِ، وَهَآنَتْ ذَا، وَهَآنْتُمْ أَوْلَاءِ، وَهَآ أَنْتَنْ أَوْلَاءِ [وَهَاهُنَّ أَوْلَيْكَ] وَإِنَّمَا اسْتَعْمِلْتَ هَٰذِهِ الْحُرُوفَ - هَٰهُنَا - لِأَنَّكَ لَا تَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ مِنَ الْحُرُوفِ الَّتِي تَكُونُ عَلَامَةً فِي الْفِعْلِ، وَلَا عَلَى الْإِضْمَارِ الَّذِي فِي فَعَلٍ. وَزَعَمَ الْخَلِيلُ^(٣): أَنَّ «هَآ» هُنَا، هِيَ الَّتِي مَعَ ذَا إِذَا قُلْتَ هَٰذَا، وَإِنَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَقُولُوا: هَٰذَا أَنْتَ، وَلَكِنَّهُمْ جَعَلُوا «أَنْتَ» بَيْنَ «هَآ» وَ«ذَا»، وَأَرَادُوا أَنْ يَقُولُوا: أَنَا هَٰذَا، وَهَٰذَا أَنَا، فَقَدَّمُوا «هَآ» وَصَارَتْ «أَنَا» بَيْنَهُمَا. وَزَعَمَ أَبُو الْخَطَّابِ^(٤): أَنَّ الْعَرَبَ الْمُؤْتَوِّقَ بِهِمْ يَقُولُونَ: هَٰذَا أَنَا، وَأَنَا هَٰذَا، وَمِثْلُ مَا قَالَ الْخَلِيلُ فِي هَٰذَا قَوْلُ الشَّاعِرِ^(٥) وَهُوَ لَبِيدٌ^(٥):

(١) ساقطة هنا ومن «المُختار . .» للمؤلف.

(٢) الكتاب (٣٧٩/١)، وما بين الأقواس زيادة من الكتاب لم ترد في الأصل، ولا في «المُختار . .» للمؤلف، فلعلَّ السَّقَطَ كان من نسخة المؤلف من الكتاب؟

(٣) هو الخليل بن أحمد الفراهيدي الإمام العلامة المشهور شيخ سيبويه (ت: ١٧٠هـ).

(٤) هو الأخفش الأكبر، شيخ سيبويه، واسمُهُ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ (ت ١٧٧هـ). أخبارُهُ في طَبَقَاتِ الرُّبَيْدِيِّ (٣٣٥)، ونزهة الألباء (٥٣)، وإنباه الرواة (١٥٧/٢)، وبُغِيَّةُ الرُّعَاةِ (٧٤/٢).

(٥) - (٥) لم ترد في الكتاب، وهي هَلَكَاةٌ فِي «المُختار . .» للمؤلف ولم يرد البيت في ديوان لبيدٍ. قال البَغْدَادِيُّ فِي الْخِرَازَةِ (٤٧٩/٢، ٤٧٨/٤): «وَنَسَبَهُ الْأَعْلَمُ إِلَى لَبِيدٍ، وَكَذَلِكَ نَسَبَهُ الْأَنْدَلِسِيُّ فِي «شرح المُفَصَّل» إِلَيْهِ، وَأَنَا لَمْ أَرَهُ فِي دِيْوَانِهِ، وَكَذَلِكَ قَالَ قَبْلِي ابْنُ الْمُسْتَوْفَى فِي «شرح أبيات المُفَصَّل» أَنَّهُ لَمْ يَرَهُ فِي دِيْوَانِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ».

وَنَحْنُ افْتَسَمْنَا الْمَالَ نِصْفَيْنِ بَيْنَنَا فَقُلْتُ لَهُمْ هَذَا لَهَا هَا وَذَا لِيَا

كَأَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَقُولَ: وَهَذَا لِي^(١)، فَصَيَّرَ الْوَائِ بَيْنَ «هَا» وَ«ذَا». وَزَعَمَ أَنَّ مِثْلَ ذَلِكَ، إِي: هَا لِلَّهِ ذَا، إِنَّمَا هُوَ هَذَا. وَقَدْ يَكُونُ «هَا» فِي هَا أَنْتَ ذَا غَيْرَ مُقَدَّمَةٍ، وَلَكِنَّهَا تَكُونُ [لِلتَّنْبِيهِ]^(٢) بِمَنْزِلَتِهَا فِي هَذَا، يَدُلُّكَ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ [عَزَّ وَجَلَّ]^(٣): ﴿هَآأَنْتُمْ هَآؤَآءٌ﴾، فَلَوْ كَانَتْ «هَا» هَلْهِيَ الَّتِي تَكُونُ أَوَّلًا إِذَا قُلْتَ هَآؤَآءٌ لَمْ تُعِدْ هَلْهِيَ بَعْدَ أَنْتُمْ. وَحَدَّثَنَا يُونُسُ^(٤) أَيْضًا - تَصَدِّيقًا لِقَوْلِ أَبِي الْخَطَّابِ -: أَنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ: هَذَا أَنْتَ تَقُولُ: كَذَا وَكَذَا، لَمْ يَرِدْ بِقَوْلِهِ: «هَذَا أَنْتَ» أَنْ تُعَرِّفَهُ نَفْسَهُ، كَأَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تُعْلِمَهُ أَنَّهُ لَيْسَ غَيْرُهُ، هَذَا مُحَالٌ، وَلَكِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يُنَبِّهَهُ، كَأَنَّهُ قَالَ: الْحَاضِرُ عِنْدَنَا أَنْتَ، أَوِ الْحَاضِرُ الْقَائِلُ كَذَا وَكَذَا أَنْتَ. وَإِنْ شِئْتَ لَمْ تُقَدِّمِ «هَا» فِي هَذَا الْبَابِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^(٥): ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ هَآؤَآءٌ تَقُولُونَ أَنفُسَكُمْ﴾ هَذَا كُلُّهُ كَلَامُ سَيِّبَوِيهِ. وَقَالَ السَّيِّرَافِيُّ^(٦): وَإِنَّمَا كَقَوْلِ

= أَقُولُ - وعلى الله اعتمد - : نَسَبَهُ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ إِلَى لَبِيدٍ مِنْهُمْ الرَّمَحْشَرِيُّ فِي «المفصل» والخوارزمي وابن يعيش في شرحيهما، وغيرهم، وأورده محقق ديوان لبید الدكتور إحسان عباس ص (٣٦٠) في «الملحق» بناءً على نص صاحب «الخزانة» المتقدم.

(١) في الأصل: «لميا».

(٢) عن الكتاب، ساقطة من «المختار» أيضًا.

(٣) سورة آل عمران، الآيتان: ٦٦، ١١٩، وسورة النساء، الآية: ١٠٩، وسورة محمد، الآية: ٣٨.

(٤) هو يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ الْبَصْرِيُّ الْإِمَامُ الْعَلَّامَةُ (ت: ١٨٢ هـ).

(٥) فِي الْكِتَابِ: «قَالَ تَعَالَى» سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ٨٥.

(٦) هو الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَرْزُبَانِ، أَبُو سَعِيدٍ السَّيِّرَافِيُّ النَّحْوِيُّ (ت: ٣٦٨ هـ) شَارِحُ كِتَابِ سَيِّبَوِيهِ. وَمُؤَلِّفُ «أَخْبَارِ النَّحْوِيِّينَ الْبَصْرِيِّينَ» لَهُ أَخْبَارٌ فِي تَارِيخِ بَغْدَادِ (٣٤١/٧)، وَمَعْجَمٌ =

القَائِلُ^(١): هَا أَنْدَا؛ إِذَا طُلِبَ رَجُلٌ لَمْ يُدْرَ أَحَاضِرٌ هُوَ أَمْ غَائِبٌ؛ فَقَالَ
 الْمَطْلُوبُ: هَا أَنْدَا، أَي: الْحَاضِرُ عِنْدَكَ أَنَا، وَإِنَّمَا يَقَعُ جَوَابًا، وَيَقُولُ الْقَائِلُ:
 أَيْنَ مَنْ يَقُومُ بِالْأَمْرِ؟ فَيَقُولُ لَهُ الْآخَرُ هَا أَنْدَا، أَوْ هَا أَنْتَ ذَا، أَي: أَنَا فِي الْمَوْضِعِ
 الَّذِي التَّمَسَّتْ فِيهِ [مَنْ التَّمَسَّتْ] أَوْ أَنْتَ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ^(١) وَهُوَ مُقْتَضَى
 الْحَدِيثِ. وَأَكْثَرُ مَا يَأْتِي فِي كَلَامِ الْعَرَبِ هَذَا بِتَقْدِيمِ «هَا» وَالْفَصْلُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ
 «ذَا» بِالضَّمِيرِ الْمُتَفَصِّلِ. وَالَّذِي حَكَاهُ أَبُو الْخَطَّابِ عَنِ الْعَرَبِ الْمُوثِقِ بِهِمْ،
 مِنْ قَوْلِهِمْ: هَذَا أَنَا، وَأَنَا هَذَا، هُوَ فِي مَعْنَى هَا أَنَا ذَا، وَلَوْ قُلْتَ: هَذَا أَنْتَ
 وَالْإِشَارَةُ إِلَى غَيْرِ الْمُخَاطَبِ جَازٍ، وَمَعْنَاهُ: هَذَا مِثْلُكَ، كَمَا تَقُولُ: زَيْدٌ
 عَمْرُو، عَلَى مَعْنَى: زَيْدٌ مِثْلُ عَمْرٍو. وَالَّذِي حَكَاهُ يُؤْنَسُ عَنِ الْعَرَبِ: هَذَا أَنْتَ
 تَقُولُ كَذَا وَكَذَا، هُوَ مِثْلُ قَوْلِهِ [تَعَالَى]: ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقُولُونَ أَنفُسَكُمْ﴾^(٢).

- وَقَوْلُهُ: «إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّي الصُّبْحَ» [٤]. عَلَى مَعْنَى
 التَّأَكُّيدِ^(٤)، وَ«إِنْ» مُحَقِّقَةٌ مِنَ الثَّقِيلَةِ الْمُؤَكِّدَةِ، وَاللَّامُ لَازِمَةٌ لِخَبَرِهَا؛ لِيُفَرِّقَ
 بَيْنَهَا وَبَيْنَ الَّتِي بِمَعْنَى «مَا»، فَإِذَا قُلْتَ: إِنْ زَيْدٌ لَقَائِمٌ، فَهِيَ تَأَكُّيدٌ، وَإِذَا قُلْتَ: ب/٢
 إِنْ زَيْدٌ قَائِمٌ - وَأَسْقَطْتَ اللَّامَ - فَهِيَ نَفْيٌ بِمَعْنَى مَا زَيْدٌ قَائِمٌ. وَالْكُوفِيُّونَ يُجِيزُونَ

الأدباء (٨/ ١٤٥)، وَبُغْيَةُ الْوُعَاةِ (١/ ٥٠٧)، وَالبُلْغَةُ (٦١)، وَغَيْرُهَا. وَنَصُّ كَلَامِ السِّيرَافِيِّ
 فِي شَرْحِهِ (٣/ وَرَقَةٌ: ١٣٦) مِنْ نَسَخَةِ دَارِ الْكُتُبِ الْمَصْرِيَّةِ الَّتِي بِخَطِّ عَبْدِ اللَّطِيفِ الْبَغْدَادِيِّ.

(١) فِي شَرْحِ السِّيرَافِيِّ: «كَمَا نَقُولُ لِلْقَائِلِ».

(٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةٌ: ٨٥.

(٣) هُنَا يَنْتَهِي كَلَامُ أَبِي سَعِيدٍ السِّيرَافِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ مَعَ بَعْضِ الْإِخْتِصَارِ.

(٤) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوطَأِ (٩/ ١).

أَنْ تَكُونَ نَفِيًّا وَإِنْ كَانَتْ اللَّامُ فِي خَبَرِهَا، وَيَجْعَلُونَ اللَّامَ بِمَعْنَى «إِلَّا» الْمُوجِبَةِ، كَأَنَّهُ قَالَ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا يُصَلِّي، وَتَقْدِيرُ الْكَلَامِ عَلَى مَذْهَبِ سِيبَوَيْهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي، وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(١): ﴿وَإِنْ كَانَ مَكْرَهُمْ لَتَرْوُلُ مِنْهُ الْجِبَالُ﴾ فِي قِرَاءَةِ مَنْ رَفَعَ الْفِعْلَ، وَفَتَحَ اللَّامَ.

- «وَالْغَلَسُ»: ظُلْمَةُ آخِرِ اللَّيْلِ^(٢)، وَالْغَلَسُ وَالْغَبَسُ سَوَاءٌ، إِلَّا أَنَّ الْغَلَسَ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي آخِرِ اللَّيْلِ؛ وَقَدْ يَكُونُ الْغَبَسُ فِي أَوَّلِهِ، وَفِي آخِرِهِ. وَأَمَّا الْغَبَسُ بِالْبَاءِ وَالسَّيْنِ فَغَلَطٌ عِنْدَهُمْ.

- وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ: «مُتَلَفَّاتٍ» وَرُوي^(٣): «مُتَلَفَّعَاتٍ» بِالْعَيْنِ، وَالْمَعْنَى مُتَقَارِبٌ، إِلَّا أَنَّ التَّلَفَعَ يُسْتَعْمَلُ مَعَ تَغْطِيَةِ الرَّأْسِ، قَالَ ابْنُ [قَيْسٍ] الرُّفَيَّاتِ: (٤)

(١) سورة إبراهيم، الآية: ٤٦. وَالْقِرَاءَةُ الْمَذْكُورَةُ هِيَ قِرَاءَةُ الْكِسَائِيِّ... وَغَيْرِهِ، وَهِيَ فِي السَّبْعَةِ لِابْنِ مَجَاهِدٍ (٣٦٣)، وَالتَّبْسِيرِ (١٣٥)، وَإِعْرَابِ الْقُرْآنِ لِأَبِي جَعْفَرِ النَّحَّاسِ (١٨٧/٢)، وَتَفْسِيرِ الْقُرْطُبِيِّ (٣٨٠/٩)، وَالْبَحْرِ الْمُحِيطِ (٤٣٧/٥)، وَالتَّنْشِيرِ (٣٠٠/٢).
(٢) يُرَاجَعُ: الْعَيْنُ (٣٦١/٤، ٣٧٩)، وَجُمْهُرَةُ اللَّغَةِ (٣٣٨، ٣٤٤، ٨٤٥)، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ (١٨٣/١٦)، وَالْمُحْكَمُ (٢٣٧/٥، ٢٥٧، ٢٦٧)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ (١٢/١، ١٦)، وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْأَحْرَفِ الْخَمْسَةِ (٥٦١، ٥٦٢)، وَفِي هَامِشِ تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١٧٦/٢) ذَكَرْتُ هُنَاكَ مَزِيدَ فَوَائِدَ.

(٣) يُرَاجَعُ: الْاسْتِذْكَارُ (٥٠/١).

(٤) شَاعِرٌ إِسْلَامِيٌّ قُرَشِيٌّ، مَوْلَدُهُ بِمَكَّةَ سَنَةَ (١٠هـ)، ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى الْمَدِينَةِ، ثُمَّ إِلَى الشَّامِ، ثُمَّ عَادَ إِلَى الْحِجَازِ، وَتُوفِيَ فِيهِ سَنَةَ (٦٣هـ). أَخْبَارُهُ فِي: الشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ (٣٤٣)، وَالْأَغَانِي (٧٣/٥). الْبَيْتُ فِي دِيْوَانِهِ (١٧٨)، وَيُنَسَبُ أَيْضًا إِلَى جَرِيرٍ فِي دِيْوَانِهِ (١٠٢١/٢) =

لَمْ تَتَلَفَعْ بِفَضْلِ مِثْرَهَا دَعْدٌ وَلَمْ تُسَقِّ دَعْدٌ فِي الْعَلْبِ
وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ^(١): لَا يَكُونُ الْإِلْتِفَاعُ إِلَّا بِتَغْطِيَةِ الرَّأْسِ. قَالَ عُبَيْدُ بْنُ الْأَبْرَصِ^(٢):

كَيْفَ يَرْجُونَ سُقُوطِي بَعْدَهَا لَقَعَ الرَّأْسَ بَيَاضٌ وَصَلَعٌ
فَالْلَّفَاعُ: مَا التَّمْعُ، وَاللِّحَافُ: مَا التَّحِفُ.

- و«المُرُوط»^(٣): أَكْسِيَّةٌ صُوفٍ أَوْ خَرٌّ مُرَبَّعَةٌ، وَقِيلَ: سُدَاهَا شَعْرٌ؛

= (ملحقاتهما). وهو من شواهد الكتاب (٢٢/٢)، والكمال (٤٠٨)، والجمل (٢٢٧)،
وشرح أبياته (الحلل) (٢٩٤)، والخصائص (٣١٦، ٦١/٣)، والمُنْصَف (٧٧/٢)،
وشرح المُفَصَّل لابن يعيش (١٧٠/١)...

(١) هُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَبِيبٍ السُّلَمِيُّ، الْإِمَامُ الْعَلَّامُ، قَالَ ابْنُ الْفَرَضِيِّ: «كَانَ... مُؤَلِّفًا مُتَقِنًا»
رَحَلَ إِلَى الْمَشْرِقِ وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ، ثُمَّ عَادَ إِلَى الْأَنْدَلُسِ، وَتُوفِيَ فِيهَا سَنَةَ (٢٣٨هـ). أَخْبَارُهُ
فِي: تَارِيخُ عُلَمَاءِ الْأَنْدَلُسِ (٢٦٩/١)، وَتَرْتِيبُ الْمَدَارِكِ (١٢٢/٤)، وَجَذْوَةُ الْمُقْتَبَسِ
(٢٨٢)، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ لِلذَّهَبِيِّ (٢٥٧)، وَالتَّصُّفُ فِي كِتَابِهِ تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ (١٧٤/١).
(٢) كَذَا هُنَا نَقْلًا عَنْ ابْنِ حَبِيبٍ: «قَالَ عُبَيْدُ بْنُ الْأَبْرَصِ» وَمِثْلُهُ تَمَامًا فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمُؤَلِّفِ،
وَهُوَ كَذَلِكَ فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ. وَالصَّحِيحُ أَنَّ الْبَيْتَ لِسُوَيْدِ بْنِ أَبِي كَاهِلٍ
الْيَشْكُرِيُّ، شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ، مَقْلٌ، لَهُ دِيْوَانٌ شِعْرٌ صَنِيعٌ، جَمَعَهُ شَاكِرُ الْعَاشُورُ، وَنَشَرَ فِي
الْبَصْرَةِ سَنَةَ (١٩٧٢م) وَهَذَا الْبَيْتُ مِنْ قَصِيدَةٍ هِيَ مِنْ أَشْهَرِ شِعْرِهِ، أَوَّلُهَا:

بَسَطْتُ رَابِعَةَ الْحَبْلِ بِنَا فَوَصَلْنَا الْحَبْلَ مِنْهَا مَا اتَّسَعَ
حُرَّةً تَجْلُو شَتِيئَنَا وَاضِحًا كَشَعَاعِ الشَّمْسِ فِي الْعَيْنِ سَطَعَ

أَوْرَدَهَا صَاحِبُ الْمُفَضَّلِيَّاتِ (١٩٩)، يُرَاجَعُ شَرْحُهَا لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ (٤٠٤)، وَشَرْحُهَا
لِلْمَرْزُوقِيِّ، وَشَرْحُهَا الْخَطِيبُ التَّبْرِيزِيُّ وَغَيْرُهَا.

(٣) شَرْحُ اللَّفْظَةِ فِي الْمُخْتَارِ. لِلْمُؤَلِّفِ (٢٢/١)، وَالْإِسْتِذْكَارِ (٥٢/١)، وَالتَّمْهِيدِ (١٤٩/١)،
وَتَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١٧٣/١)، وَالتَّعْلِيقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاشِيِّ
(١٢/١). وَيُرَاجَعُ: غَرِيبُ أَبِي عُبَيْدٍ (٢٢٧/١)، وَغَرِيبُ الْخَطَّابِيِّ (٥٧٦/٢)، وَالْفَائِقُ =

وَعَلَى هَذَا جَاءَ تَفْسِيرُهَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَأَمَّا قَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ^(١) :
* عَلَى إِثْرِنَا ذَيْلُ مِرْطٍ مَرَحَلٍ *

فَالْمِرْطُ هُنَا مِنْ خَرٍّ.

- وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ : «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصُّبْحِ». الإِدْرَاكُ : دَرَكُ الْحَاجَةِ، وَالظَّفَرُ بِهَا، وَالْحُصُولُ عَلَيْهَا، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : أَدْرَكَ ثَأْرَهُ. وَلَفْظُ الإِدْرَاكِ^(٢) هُنَا : بَيِّنٌ^(٣) مُتِمِّكٌ عَلَى الْمَذْهَبَيْنِ جَمِيعًا : مَذْهَبٍ مِنْ شَدٍّ وَحَمَلَةٍ عَلَى الْعُمُومِ، وَمَذْهَبٍ مِنْ حَمَلَةٍ عَلَى وَقْتِ الضَّرُورَةِ.

- وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ : «فَمَنْ حَفِظَهَا وَحَافَظَ عَلَيْهَا» [٦]. حَفِظَهَا ؛ أَيِ : قَامَ بِرِعَايَتِهَا وَأَوْقَاتِهَا، وَغَيْرِ ذَلِكَ. وَحَافَظَ عَلَيْهَا ؛ أَيِ : أَدَامَ الْحِفْظَ لَهَا^(٣).
- وَ«الْفَيْءُ» : هُوَ الظِّلُّ الَّذِي تَفِيءُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ بَعْدَ الزَّوَالِ، ثُمَّ تَرْجِعُ.
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى^(٤) : ﴿حَقَّ تَفِيءٌ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾ أَيِ : تَرْجِعَ فَمَا كَانَ قَبْلَ الزَّوَالِ مِنْ

= (٣٥٩/٣)، وغريب ابن الجوزي (١٢٨/١)، والنهاية (٣١٩/٤)، وتهذيب اللغة (٣٣٤/١٣)، والمحكم (١٤١/٩)، والصَّحاح، واللَّسان، والتَّاج (مرط).

(١) ديوانه (١٤)، وصدرة :

* خَرَجْتُ بِهَا تَمْشِي تَجُرُّ وَرَاءَنَا *

وهو من معلَّفته، ينظر : شرح ابن الأَنْبَارِيِّ (٥٣)، وشرح ابن التَّحَّاسِ (١٣٣)، وشرح أشعار السُّنَّةِ الجاهليين لأبي بكر عاصم بن أَثُوبِ (٨٤) . . . وغيرها، وفي «المحكم» : «كساءً من خَرٍّ، أَوْ صُوفٍ، أَوْ كَتَّانٍ، وَقَبِيلٌ : هُوَ الثَّوبُ الْأَخْضَرُ، وَجَمْعُهُ : مُرُوطٌ».

(٢) - (٢) ساقط من «المُخْتَارِ . . .» لِلْمُؤَلِّفِ.

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيلِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْقَاسِمِ (١٢/١).

(٤) سورة الحجرات، الآية : ٩.

الظِّل فَلَيْسَ بِفَيْءٍ .

- و«الْفَرْسَخُ»: ثلاثة أميال، والمِيلُ: عَشْرُ غِلَاءٍ .

- و«الْغُلُوَّةُ» مائتا ذراع، ففي المِيلِ: أَلْفُ بَاعٍ، وهي أَلْفَا ذراع، قاله^(١) ابنُ حَبِيبٍ . قال أَبُو الْوَلِيدِ^(٢): وَمَعْنَاهُ عِنْدِي أَبْوَاعُ الدَّوَابِّ . وَأَمَّا بَاعُ الْإِنْسَانِ وَهُوَ طُولُ ذِرَاعَيْهِ، وَعَرَضُ صَدْرِهِ فَأَرْبَعَةُ أَذْرُعٍ^(٣)، وَهُوَ الْقَامَةُ . [قَالَ أَبُو عَمَرَ]:^(٤) وَاخْتَلَفُوا فِي «الْمِيلِ» وَأَصَحُّ مَا قِيلَ فِيهِ: ثَلَاثَةُ آلَافِ ذِرَاعٍ، وَخَمْسُمِائَةِ ذِرَاعٍ .

(١) في الأصل: «قَالَ . . .» والتَّصْحِيحُ من «المُخْتَار . . .» للمؤلف وهو الَّذِي يقتضيه السِّيَاقُ، وَهَكَذَا نقله أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي فِي الْمُتَنَقَّى عَنْ ابْنِ حَبِيبٍ، وَالتَّصْ هُنَا لَهُ، وَيُرَاجَعُ: تَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمُوطَّأ لابن حَبِيبٍ (١/١٧٧)، وَفِيهِ: «الْفَرْسَخُ»: ثَلَاثَةُ أَمْيَالٍ، وَالمِيلُ: أَلْفَا ذِرَاعٍ، وَهِيَ أَلْفُ بَاعٍ، وَهِيَ عَشْرُ غِلَاءٍ، وَالْغُلُوَّةُ: مائتا ذراع» .

(٢) هُوَ سُلَيْمَانُ بْنُ خَلْفٍ، أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي (ت ٤٧٤ هـ)، وَالتَّصْ فِي الْمُتَنَقَّى (١/١٢) .

(٣) جَاءَ فِي هَامِشِ الْأَصْلِ: «أَوَّلُ مَنْ اتَّخَذَ الذَّرَاعَ الَّذِي يُدْرَعُ بِهِ الْأَرْضُونَ زِيَادُ بْنُ أَبِيهِ، فَلَمَّا قَدِمَ سُلَيْمَانُ بْنُ عَلِيٍّ الْهَاشِمِيُّ زَادَ فِيهَا وَسَمَّاها (الْهَاشِمِيَّةَ) فَتَبَتَّ إِلَى الْيَوْمِ، وَكَانَتْ تُسَمَّى (زِيَادِيَّةً) وَقَدَرُ الذَّرَاعِ الْهَاشِمِيِّ أَرْبَعَةٌ وَعُشْرُونَ إصْبَعًا كُلُّ إصْبَعٍ سِتُّ شَعِيرَاتٍ يُطَوْنَ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَبِهَذَا الذَّرَاعِ ضَبَطَ الشَّافِعِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - السَّقَرِ الطَّوِيلَ الَّذِي يُبَاحُ فِيهِ لِلْمُسَافِرِ أَنْ يَتَرَخَّصَ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ، وَالْجَمْعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، وَهِيَ الصَّلَاةُ الرُّبَاعِيَّةُ، وَالْفِطْرُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَإِنَّ ذَلِكَ يَجُوزُ فِيهِ إِذَا بَلَغَ ثَمَانِيَّةً وَأَرْبَعِينَ مِثْلًا، كُلُّ مِثْلٍ سِتَّةُ آلَافِ ذِرَاعٍ بِالْهَاشِمِيِّ» .

وَهَذَا التَّصُّ بِلَفْظِهِ مَوْجُودٌ فِي كِتَابِ «غَايَةِ الْوَسَائِلِ إِلَى مَعْرِفَةِ الْأَوَائِلِ» تَأَلَّفَ هَبَةُ اللَّهِ

ابن باطيش، وهو عِنْدِي بِخَطِّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ الْوَرَقَةُ (٩) .

(٤) زِيَادَةُ مِنْ «الْمُخْتَار . . .» لِلْمُؤَلَّفِ، وَيُرَاجَعُ: «الاسْتِذْكَارُ» .

- وَقَوْلُهُ: «فَهُوَ لِمَا سِوَاهَا أَضِيعُ» عَلَى مِثَالِ: أَفْعَلَ^(١) فِي الْمُفَاضَلَةِ مِنَ الرُّبَاعِيِّ، وَهُوَ قَلِيلٌ، وَاللُّغَةُ الْمَشْهُورَةُ فِي ذَلِكَ: وَهُوَ لِمَا سِوَاهَا أَشَدُّ تَضْيِيعًا؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ الرَّائِدَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ لَا يُبْنَى مِنْهُ أَفْعَلٌ.

وَحَكَى السِّيرَافِيُّ^(٢): أَنَّ بَعْضَ الثَّحَاةِ قَالَ: إِنَّ سِيبَوِيهَ يَرَى^(٣) الْبَابَ فِي الرُّبَاعِيِّ فِيمَا يَجُوزُ فِيهِ التَّعَجُّبُ وَالْمُفَاضَلَةُ بِأَفْعَلٍ، فَيَقَالُ: مَا أَيْسَرَ زَيْدًا مِنْ الْيَسَارِ، وَمَا أَعْدَمَهُ مِنَ الْعَدَمِ، وَمَا أَشْرَفَهُ مِنَ الشَّرَفِ، وَمَا أَفْرَطَ جَهْلَهُ، وَزَيْدٌ أَفْلَسُ مِنْ عَمْرٍو، وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ: ^(٤)

وَمَا شَتْنَا خَرْقَاءَ وَاهِيَا الْكَلَا سَقَى بِهِمَا سَاقٍ وَلَمَّا تَبَلَّلَا
بِأَضِيعَ مِنْ عَيْنِكَ لِلدَّمْعِ كُلَّمَا تَعَرَّفْتَ رَبِّعًا أَوْ تَذَكَّرْتَ مَنْزِلًا
وَقَدْ جَاءَ كَثِيرًا فِي الْكَلَامِ وَالشَّعْرِ. وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ اللَّامُ فِي قَوْلِهِ: «لِمَا سِوَاهَا

(١) النَّصُّ هُنَا كُلُّهُ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي فِي الْمُنتَقَى (١١/١، ١٢) حَتَّى نِهَايَةِ الْفَقْرَةِ.

(٢) جَاءَ النَّصُّ فِي شَرْحِ أَبِي سَعِيدٍ السِّيرَافِيِّ (٥/ورقة: ١٠٩) هَكَذَا: «قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: إِنْ عَلِمَ أَنَّ ظَاهِرَ كَلَامِ سِيبَوِيهِ أَنَّهُ جَعَلَ هَذَا الْبَابَ خَارِجًا عَنِ الْقِيَاسِ الَّذِي يُبْنَى، وَالْفِعْلُ الَّذِي يُسْتَعْمَلُ فِي هَذَا أَفْعَلُ يُفْعَلُ، وَهُوَ أَجَابَ يُجِيبُ، وَالَّذِي يَذْكُرُهُ كَثِيرٌ مِنَ النُّحَوِيِّينَ أَنَّ مَا زَادَ مِنَ الْفِعْلِ لِي ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ فَلَيْسَ الْبَابُ أَنْ يَتَعَجَّبَ بِهِ، وَجَعَلُوا: مَا أَعْطَاهُ وَمَا أَوْلَاهُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ مُسْتَمَرٍّ، وَأَنَّهُ لَمْ يُسْتَعْمَلْ فِيهِ هَذَا الْحَرْفُ عَلَى طَرِيقِ الْإِسْتِغْنَاءِ بِالشَّيْءِ، كَمَا قَالُوا: مَا أَكْثَرَ قَائِلَتَهُ، وَلَمْ يَقُولُوا: مَا أَقْبَلَهُ، وَإِنْ كَانَ الْفِعْلُ مِنْهُ قَالَ يَقِيلُ، وَهَذَا مِمَّا اسْتَدَلَّ بِهِ بَعْضُ النُّحَوِيِّينَ عَلَى أَنَّ سِيبَوِيهَ يَرَى الْبَابَ فِي أَفْعَلٍ يُفْعَلُ مِمَّا يَجُوزُ فِيهِ التَّعَجُّبُ وَيَسْتَمَرُّ، وَأَنَّهُ تَحْذِفُ مِنْهُ الْهَمْزَةُ الْأَصْلِيَّةُ وَتُلْحَقُ هَمْزَةُ التَّعَجُّبِ . . .».

(٣) فِي الْأَصْلِ: «يَدَا».

(٤) دِيوانه (٣/١٨٩٧، ١٨٩٨).

أَضِيعُ بِمَعْنَى «فِي»، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ^(١) ﴿يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ الْجَمْعِ﴾ مَعْنَاهُ: فِي يَوْمِ الْجَمْعِ، حَكَاهُ ابْنُ النَّحَّاسِ ^(٢)، وَيَكُونُ مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّهُ ضَائِعٌ لِعَمَلِهِ فِي تَرْكِهِ لِلصَّلَاةِ، وَأَنَّهُ أَضِيعٌ فِي غَيْرِهَا، لَا يَنْتَفِعُ بِعِلْمِهِ.

- وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ عُمَرَ: «إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ» أَي: مَالَتْ، وَأَقْلُ الزَّيْعِ كَيْفَمَا تَصَرَّفَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: الْمَيْلُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ^(٣) ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾.

- وَقَوْلُهُ: «بَادِيَةٌ مُشْتَبِكَةٌ» [٧] اسْتِعَارَةٌ، وَالِاشْتِبَاكُ وَالتَّشْبِيهُ مَعْرُوفٌ.

- وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ: «بَغَبَشٍ، يَعْنِي الْغَلَسَ» [٩]. وَالصَّحِيحُ أَنَّ «الْبَغَبَشَ» بِالشَّيْنِ وَالسِّينِ مَعًا مَعْنَاهُمَا مُتَقَارِبٌ، وَهُوَ اخْتِلَاطُ الثُّورِ بِالظُّلْمَةِ، أَي: بَقَايَا ظُلْمَةِ اللَّيْلِ، وَهُوَ الْغَلَسُ خِلَافَ مَا تَقَدَّمَ عَنْ أَبِي عُمَرَ ^(٤). يُقَالُ: غَبَسَ اللَّيْلُ وَأَغْبَسَ، وَغَبَشَ وَأَغْبَشَ. وَقَالَ الْأَخْفَشُ ^(٥): الْغَبَسُ: الثُّورُ الْمُخْتَلِطُ بِالظُّلْمَةِ، وَيَكُونُ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ وَآخِرِهِ، وَالْغَبَسُ بَقِيَّةُ اللَّيْلِ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ ^(٦):

(١) سورة التَّغَابُنِ، آيَةُ: ٩.

(٢) إعراب القرآن (٣/ ٤٤٦). وَهُوَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، أَبُو جَعْفَرٍ النَّحَّاسُ الْمَصْرِيُّ النَّحْوِيُّ (ت: ٣٣٨هـ) مُؤَلِّفُ «مَعَانِي الْقُرْآنِ» وَ«شَرْحِ أَبِياتِ سَيَبَوِيهِ» وَغَيْرِهَا. أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ النَّحْوِيِّينَ لِلرُّيْنِيِّ (٢٣٩)، وَمَعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (٤/ ٢٢٤)، وَالْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ (٧/ ٣٦٢).

(٣) سورة الصَّفِّ، آيَةُ: ٥.

(٤) تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ.

(٥) يَظْهَرُ أَنَّ الْمَقْصُودَ بِهِ الْأَخْفَشُ شَارِحُ الْمُوطَّأِ، وَاسْمُهُ أَحْمَدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ سَلَامَةَ الْأَلْهَانِيُّ الْبَصْرِيُّ (ت قبل ٢٥٠هـ). أَخْبَارُهُ فِي تَارِيخِ بَغْدَادَ (٤/ ٣٣٣)، وَفَهْرَسْتِ ابْنِ خَيْرٍ (٩١)، وَمَعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (١/ ٤٠٩).

(٦) تَهْذِيبُ اللَّغَةِ (١٦/ ١٨٣، ١٨٤)، قَالَ: «أَخْبَرَنِي أَبُو إِسْحَاقَ الْبَرَّازُ، عَنْ عُثْمَانَ، عَنْ =

الْغَبْسُ قَبْلَ الْغَبْسِ، وَالْغَلْسُ بِاللَّامِ بَعْدَ الْغَبْسِ؛ وَهِيَ كُلُّهَا فِي آخِرِ اللَّيْلِ،
وَيَجُوزُ الْغَبْسُ - بِالْمُعْجَمَةِ - فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ.

«قُبَاءٌ» يَمُدُّ وَيُقْصِرُ^(١)، وَالْمَدُّ أَشْهَرُ، فَعَلَى لُغَةِ الْمَدِّ يَجُوزُ صَرْفُهُ وَتَرْكُ

= الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ فِي حَدِيثٍ رَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ: «صَلُّهَا بِغَبْسٍ». وَرَوَى
بِغَلْسٍ قَالَ مَالِكٌ: «الْغَبْسُ وَالْغَلْسُ وَالْغَبْسُ وَاحِدٌ. قُلْتُ: مَعْنَاهَا بِقِيَّةِ الظُّلْمَةِ آخِرَ اللَّيْلِ
يُخَالِطُهَا بَيَاضُ الْفَجْرِ الثَّانِي، فَيَتَبَيَّنُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ».

وَاللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوطَّأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١٧٦/١)، وَالِاسْتِذْكَارِ
(٦٩/١)، وَالتَّمْهِيدِ (١٥٠/١)، وَالتَّلْعِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (١٦/١)، وَهِيَ
فِي غَرِيبِ الْحَرَبِيِّ (٦٦٣)، وَالْفَائِقِ (٤٧/٣)، وَالنِّهَايَةِ (٣٣٩/٣).

وَيُرَاجَعُ: الْعَيْنُ (٣٦١/٤، ٣٧٩)، وَالْجُمُهرَةُ (٣٣٨، ٣٤٤، ٨٤٥)، وَالْمَحْكَمُ
(٢٣٧/٥، ٢٥٧، ٢٦٧)، وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْأَحْرَفِ الْخَمْسَةِ (٥٦١، ٥٦٢)، وَالصُّحَااحُ،
وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (غَبْسٌ) وَ(عَبْسٌ).

(١) يُرَاجَعُ: الْمَقْصُودُ وَالْمَمْدُودُ لِلْفَرَاءِ (٨٧)، وَالْمَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ لِابْنِ وَلاَدٍ (٩٢)،
وَالْمَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (٤٧٢)، وَكُلُّهُمْ ذَكَرُوا أَنَّهُ مَمْدُودٌ لَا غَيْرُ، وَجَاءَ فِي
غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِلْخَطَّابِيِّ (٣/٢٤١): «وَكَذَلِكَ قُبَاءٌ لِمَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَمْدُودٌ» وَمِثْلُهُ فِي
الْجُمُهرَةِ لِابْنِ دُرَيْدٍ (١٠٢٦)، وَرَسَمَ فِي تَهْذِيبِ اللُّغَةِ (٣٤٦/٩) بِالْقَصْرِ وَلَمْ يَقَيِّدْ بِالْحُرُوفِ.
وَرَأَيْتُ فِي نَسْخَةٍ مِنْ غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِعَالِمِ أُنْدَلُسٍ مَجْهُولٍ مَوْجُودَةٍ فِي الْأَسْكُورِيَّالِ قَوْلَ
مُؤَلِّفِهَا: «قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: قُبَاءٌ - بِضَمِّ الْقَافِ - مَمْدُودٌ عَلَى مِثَالِ فُعَالٍ - مَوْضِعٌ بِطَرِيقِ مَكَّةَ،
مِنْ الْعَرَبِ مَنْ يَصْرِفُهُ وَيَجْعَلُهُ مُذَكَّرًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُؤَنَّثُهُ فَلَا يَصْرِفُهُ، وَكَذَلِكَ قُبَاءُ الْمَدِينَةِ (ح)
(قُبَا) مَقْصُورٌ قَرِيبٌ بِالْمَدِينَةِ». وَفِي مَعْجَمِ مَا اسْتَعْجَمَ لِلْبُكْرِيِّ (١٠٤٥، ١٠٤٦)، نَقَلَ عَنْ
أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْأَنْبَارِيِّ فِي «التَّذَكِيرِ وَالتَّائِيثِ» وَقَاسَمَ بْنِ ثَابِتٍ فِي «الدَّلَائِلِ» وَرَوَدَ (قُبَا)
مَقْصُورًا وَأَنْشَدَ [لِعَامِرِ بْنِ الطَّفِيلِ] [دِيَوَانَهُ: ٥٥]:

= فَلَا بُعَيْتُكُمْ قُبَاً وَعَوَارِضًا وَلَا أُقْبِلُ الْخَيْلَ لِأَبَةٍ صَرْغَدٍ